دور الشريعة الإسلامية في الوقاية من الجريمة

Le rôle de la charia islamique dans la prévention du crime

تاريخ إرسال المقال : 2017/09/27 تاريخ قبول المقال للنشر: 2017/11/25

أ. أسامة جفالي / جامعة العربي التبسي - تبسة

ملخص :

تلعب الشريعة الإسلامية دورا رياديّا فعّالا في الوقاية من الجريمة، وذلك لما تعتمده من سياسة وقائية حكيمة قبل انحراف المجرم وارتكابه الجريمة، والتي تتمثل أساسا في ترسيخ الإيمان وتعزيزه في النفوس البشرية وما ينجر عن ذلك من تكوين روحي ونفسي كامل وجيّد للفرد، بالإضافة إلى فرض وإقرار العبادات والشعائر المختلفة في مواجهته، والتي تجعل منه عنصرا صالحا غير منحرف داخل المجتمع لما يعتقده في نفسه ويقوم به من شعائر وعبادات، وذلك دون إغفال حث الأفراد على التحلي بمكارم الأخلاق **المختلفة، التي تمثل ضرورة إنسانية تنهار بدونها الروابط الإجتماعية، فكل هاته الآليات - تشكل دون أدنى شك- أنجع الحلول للوقاية من الجريمة قبل وقوعها.**

الكلمات المفتاحية : الشريعة الإسلامية ، الجريمة ، الوقاية .

Résume:

La législation islamique joue un rôle de primondial et efficace dans la lutte contre l'infraction, parce qu'elle se base sur une politique de prévention avant la déviation du délinquant et la commission du crime. Elle consiste à rassurer la foi et la renforcer dans les esprits humains Et grignotage à partir de la formation de l' âme pleine et bon pour l›individu, en plus de l›imposition et l›adoption de culte et divers rituels face à des individus, ce qui en fait un composant d›un non-déviant viable au sein de la communauté parce qu›il croit en lui-même et il fait les rituels et les actes de culte, sans négliger de vue exhortant les individus à exercer l›éthique différent ce qui représente une nécessité humanitaire sans effondrement des liens sociaux. Tous ces mécanismes de circonstances forme de solutions les plus efficaces pour la prévention de l'infraction avant qu›il se produise.

Mots-clés: Loi islamique. Crime. Prévention.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مقدمة:

إعتنت الدعوة الإسلامية عناية فائقة بالنفس البشرية، وهذه العناية نابعة من كونها تمثل الشطر الأهم في التكوين الإنساني، الذي يجمع بين الجسد والنفس أو بين المادة والروح، والهدف من هذه العناية، هو تربية النفس وتهذيبها للوصول بها إلى مرحلة التزكية، تلك المرحلة التي كان الوصول إليها - ولا يزال - من أعظم أهداف الدعوة الإسلامية[1]، والتي بعث النبي صلى الله عليه وسلم من أجل تحقيقها.

هذا وغني عن البيان أن زكاة النفوس تزكي الأجساد، فيكون التساند والوفاق بدل التعاند والشقاق، ولا يكون للجريمة مكان في مجتمع زكي القلب والقالب، غير أن النفوس لا تزكو إلا باتصالها بخالقها وبارئها، فعندئذ تستطيع التغلب على كل ما من شأنه أن يحدث خللاً أو اضطراباً في التوازن النفسي للفرد، لأن ذلك يعرضه للإنحراف السلوكي، ومن ثمة يكون عرضة للوقوع في الجريمة.

من هنا، جاء موقف الدعوة الإسلامية في الوقاية القبلية من الجريمة، متمثلاً في تشكيل ملامح منهج وقائي[2] للنفس البشرية من الوقوع في السلوك الإجرامي، وذلك من خلال تثبيت الوازع الديني فيها لتوثيق علاقتها بخالقها، فتصبح هذه العلاقة أساساً لتحقيق الصحة النفسية التي تحول بين الفرد وارتكاب الجريمة، حيث تبنّت تلك الشريعة الغرّاء سياسة وقائية حكيمة، وذلك من خلال ترسيخ وتعزيز أواصر الإيمان في النفس البشرية **(مبحث أول)**، وإقرار مختلف العبادات **(مبحث ثاني)**، ثم الحث على التحلي بمكارم الأخلاق **(مبحث ثالث)**.

المبحث الأول : ترسيخ الإيمان في النفس البشرية

الإيمان بالله تعالى وكتبه ورسله وملائكته واليوم الآخر وبالقدر شره وخيره، هو أول واجب عقلي وشرعي كلف به الفرد، فهو المنطلق لنموه وتطوره في الجانبين الروحي والمادي، فجسم بلا إيمان كالجماد بلا روح فالإيمان يكوّن لدى الفرد عقيدة قويّة ترشده إلى سلوك طريق الخير وتبعده عن طريق الشر وهو أصل تقوم عليه الطاعات[3].

قصد استساغة الدور الوقائي للإيمان في الحد من الجريمة، ينبغي أولا التطرق إلى مفهوم هذا الأخير **(مطلب أول)**، ثم استعراض دوره في الوقاية من الجريمة **(مطلب ثان)**.

المطلب الأول : مفهوم الإيمان

إن الفهم الصحيح لمصطلح الإيمان يستوجب التعرض أولا تعريف الإيمان لغة واصطلاحا **(فرع أول)**، ثم ضبط معنى وحقيقة الإيمان بصورة دقيقة **(فرع أول)**.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفرع الأول : تعريف الإيمان

الإيمان في اللغة هو التصديق والاطمئنان، ومصدره آمن يؤمن إيمانا، فهو مؤمن[4]، واتفق أهل العلم من اللغويين وغيرهم أن الإيمان معناه التصديق، ويعني أيضا الأمن ضد الخوف، ويقول أبو البقاء في كتابه الكليات: «الإيمان الثقة وإظهار الخضوع، وقبول الشريعة»، وقيل هو: «التصديق، والإعتقاد بالقلب والإقرار باللسان»[5].

أما الإيمان في الإصطلاح هو التصديق والتسليم بوجود الله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره وحلوه ومره من الله تعالى[6]، وهذه الخصال هي أصول الدين، والإيمان حقيقة مركبة من معرفة ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم والتصديق به والإقرار له محبة وخضوعا والعمل به باطنا وظاهراً والدعوة إليه بحسب الإمكان، لذلك فالإيمان إذعان النفس بالحق على سبيل التصديق، وذلك باجتماع ثلاثة أشياء وهي تصديق بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالجوارح والأركان، كما أن الإيمان مرتبط بالأمن، والأمن ضد الخوف، وهو طمأنينة النفس وزوال الذعر، لذلك لن يتحقق الأمن إلا بوجود الإيمان، وبناء على ذلك فالأمن هو عدم توقع مكروه في الزمن الآتي.

إن الإيمان في حقيقته عمل نفسي يبلغ أغوار النفس ويحيط بجوانبها كلها، من إدراك وإرادة ووجدان، ولابد أن يبلغ هذا الإدراك العقلي حد الجزم الموقن واليقين الجازم الذي لا يزعزعه شك ولا شبهة، ولابد أن يصحب هذه المعرفة الجازمة إذعان قلبي وانقياد إرادي يتمثل في الخضوع والطاعة لحكم من آمن به سبحانه مع الرضا والتسليم، ولابدّ أن تتبع تلك المعرفة وذلك الإيمان، حرارة وجدانية تبعث على العمل بمقتضيات العقيدة والإلتزام بمبادئها الخلقية والسلوكية والجهاد في سبيلها بالمال والنفس، وكل ركن من أركان الإيمان له أثر عظيم في حياة الفرد، الذي يعمل على تهذيب سلوك هذا الأخير وتصرفاته مما ينعكس أثره على أمن واستقرار المجتمع[7].

الفرع الثاني : أركان الإيمان

يرتكز الإيمان بوجه عام، على مجموعة من الأركان لا يقوم إذا اختل واحد منها:

فالإيمان بالله عزوجل هو أسمى أركان االإيمان وأهمّها، فهو الإعتقاد الجازم بأن الله تعالى رب كل شيئ ومليكه، وأنه الخالق الرازق المحي المميت، وأنه المستحق وحده لأن ينفرد بالعبودية والذل والخضوع لجميع أنواع العبادات، وأنه المتصف بصفات الكمال كلها، والمنزه من كل عيب ونقص، ويتفرّع على هذا النوع من الإيمان توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية ومعرفة الله بأسمائه وصفاته، وهو ما تضمنه قوله تعالى: «رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا»[8].

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أما الإيمان بالملائكة هو الإقرار الجازم بوجودهم، وأنهم من مخلوقات الله عز وجل، خلقهم من نور[9]، ولا يصلح إيمان عبد حتى يؤمن بوجودهم، وبما ورد في حقهم من صفات وأفعالال في كتاب الله وسنة الرسول الكريم، حيث جاء في الحديث الشريف عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خُلِقَتْ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍوَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ»[10].

أما الإيمان بالكتب فهو الإعتقاد الجازم أن الله تعالى أنزل كتبا على رسله مشتملة على الهدى والنور فكما أنزل الله القرآن على محمد صلى الله عليه وسلم فقد أنزل كتبه على سائر الرسل[11]، ومن هذه الكتب ما ذكرها الله في القرآن الكريم ومنها ما لم يذكرها[12]، ويجب الإيمان بأن هذه الكتب نزلت بالحق والنور والهدى، وأن القرآن الكريم هو آخرها، وأن الله عزووجل قد خصه بمزايا تميزه عن جميع ما سبقه من الكتب المنزلة، ومن أهم تلك المزايا[13]:

- أنه تضمن خلاصة التعاليم الإلهية، وجاء مؤيدا ومصدقا لما جاء في الكتب السابقة من توحيد الله وعبادته ووجوب طاعته.

- أنه الكتاب الربّاني الوحيد الذي تعهد الله بحفظه، فلم يدخله تحريف أو تغيير.

- أن الله تعالى أنزله على الرسول صلى الله عليه وسلم للناس كافة، على خلاف الكتب السابقة التي كان كل منها موجها لأمة بعينها دون سائر الأمم.

- أنه جاء بشريعة عامة للبشر جميعا، فيها كل ما يلزمهم لسعادتهم في الدنيا والآخرة.

أما الإيمان بالرسل عليهم الصلاة والسلام، فهو الإعتقاد الجازم بأن الله تعالى بعث رسلا إلى جميع الأمم تدعوهم إلى الخير وتحذرهم من الشر، وأن الإيمان بهم واجب سواء من سماهم الله تعالى في كتابه أم الذين لم يسمهم[14].

المطلب الثاني : دور الإيمان في الوقاية من الجريمة

إن للإيمان بشتى أركانه أثراً لا ينكر في حماية المجتمع من الجريمة، وهذا ما تؤكّده الآيات القرآنية التي تجعل الأمن ثمرة للإيمان المقترن بالعمل الصالح، ومن هذه الآيات القرآنية، قول الله تبارك وتعالى في محكم تنزيله: «الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ»[15]، وقوله أيضا جل جلاله: «وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون»[16].

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يتجلى أثر الإيمان بالشكل المحدد سلفا في تحقيق الأمن للمجتمع وحمايته من الجريمة، من خلال تعزيز التآخي ونبذ الكراهية **(فرع الأول)** والاحترام الذاتي للشّرع **(فرع ثاني)**، إلى جانب تيسير إثبات الجريمة في حالة وقوعها **(فرع ثالث)**.

الفرع الأول : تعزيز التآخي ونبذ الكراهية

إذا ترسخ الإيمان في النفوس البشرية وسيطر على الكيان الاجتماعي، لكان المؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض، يتوادون ويتعاطفون ويتراحمون، لأن الإيمان يزيل من المجتمع الشرخ الطبقي، كما يزيل منه مشاعر الحقد والإستعلاء بين الأجناس والألوان، الذي يؤدي في النهاية إلى الإنحراف واكتساب السلوك الإجرامي[17].

أما على مستوى الدولة الحاكمة، فإن الإيمان يجعل الحاكم يقوم بواجباته تجاه رعاياه على الوجه الأكمل ويحميهم من كل ما يعرضهم للخطر، لأنه يستشعر حديث الرسول صلى الله عليه وسلم، الذي رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: «أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِه»[18].

بناء على ذلك، يسود العدل في المجتمع وتحفظ الحقوق والحريات، ويرفع شأن الدين الذي به تصان الأعراض وتحفظ الدماء والأموال، مما يترتب عليه استقرار الحكم وأمن البلاد وعدم خروج المحكوم على الحاكم، لأن الشعور بالظلم والاضطهاد يولد لدى الناس روحا عدوانية رغبة في الإنتفاضة والإنتقام، غير أن الإيمان يمنع من كل ذلك، فالإيمان الصادق يدفع الفرد إلى الخضوع لأوامر الله ونواهيه فعلًا أو تركا، سواء كان ذلك الفرد حاكما أم محكوما، وفي جميع جوانب الحياة[19].

الفرع الثاني : الإحترام الذاتي للشّرع

إن قوة القانون لا تستطيع أن ترى وتتابع كل جريمة ولا أن تتعقب كل مجرم، مما يؤدي إلى وقوع كثير من الجرائم بلا إثبات أو متابعة أو عقاب، لكن الوازع الديني هو الذي يجعل إطاعة الأحكام الشرعية أو النصوص القانونية - التي لا تحتوي على مخالفة شرعية - منبعثة من أعماق النفس[20]، وذلك برغبة إيجابية في عمل الخير بدل أن تكون إطاعة سلبية ينفذها الناس وهم كارهون أو خائفون، وبذلك يستشعر الأفراد الأحساس الإنساني الكريم الذي لا يقف بهم عند حدود القانون، بل يتطوّعون بمحض إرادتهم بأكثر مما طلب منهم، وبالتالي يرتقي المجتمع إلى الأفق الإنسانية العليا[21].

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إنطلاقا مما ذكر، يتبين أن الوازع الديني هو الذي يكفل للحكم الشرعي أو النص القانوني مهابته في النفوس البشرية ويمنع انتهاك الحرمات، بل يحدث في النفس رهبة من الجريمة أقوى من رهبة الدولة والقانون، وذلك طاعة لله ورغبة في رضاه[22].

الفرع الثالث : تيسير إثبات الجريمة

إن الوازع الديني اليقظ إذا لم يمنع الجريمة من الوقوع ابتداءً، بأن لم تكن فيه قوة المنع الكافية، فإنه يسهّل إثباتها والوصول إلى مرتكبها، لأن الجريمة لا تقع إلا خفية مستترة غير ظاهرة، ويحتاج إثباتها إلى شهادة شهود أو إقرار المجرم بجريمته بعد ندمه على ارتكابها[23]، وهذا ما يتكفل بتحقيقه وجود وقوة الوازع الديني، أما الشهود الذين عاينوا وشاهدوا ارتكاب الجريمة، فإنهم يستشعرون أن عليهم واجباً دينياً يحتم عليهم تبليغ الحاكم والإدلاء بشهادتهم تنفيذاً لحكم ربهم القائل: «ولا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ»[24]، والقائل أيضا: «يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوْ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِين»[25].

لقد بلغ من قوة الوازع الديني أن الرجل كان يأخذ ولده إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ليقيم عليه الحد، فعن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما أنهما قالاً: ‹كنا عند النبي فقام رجل فقال: أنشدك الله إلا ما قضيت بيننا بكتاب الله، فقام خصمه وكان أفقه منه فقال: اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي فقال: قل، قال: إن ابني هذا كان عسيفاً على هذا فزنى بامرأته، فافتديت منه بمائة شاة وخادم، ثم سألت رجالاً من أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام وعلى امرأته الرجم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ المِائَةُ شَاةٍ وَالخَادِمُ رَدٌّ، عَلَيْكَ وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَاغْدُ يَا أُنَيْسُ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا، فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا»، فاعترفت فرجمها»[26].

إن سلطان الوازع الديني هو ذلك الخضوع لحكم الشريعة الإسلامية الغرّاء، بحيث يرضى الفرد بأن يأخذ بيد ابنه ليقام عليه الحد، ويدير ظهره للسياط ويغرّب عنه أمداً طويلاً، وفي المقابل فإن الناس لا يخضعون ذلك الخضوع للقانون الوضعي مهما بلغت عدالته ومصداقيته، أما المؤمن الذي أخطأ واقترف جرما - وهو بطبيعته بشر يخطيء ويصيب - فإنه سرعان ما يستيقظ ضميره، ويدفعه إلى يد العدالة، فيعترف بالجريمة ويطلب العقوبة لنفسه تطهيراً له من آثار الإثم وأوزار العصيان ورجاء في أن تكون كفّارة له عن ذنبه وشفيعاً له إلى ربه، لا يمنعه من الاعتراف أن فيه جلد ظهره أو قطع يده أو إزهاق روحه، وعموما، فإن الوازع الديني الذي لا تخبو جذوته رغم مرور الأيام والأشهر، هو الذي يسهل إثبات الجريمة، فتنفذ العقوبة، ويرتدع المجرمون ويأمن المجتمع.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني : إقرار العبادات

من رحمة الله تعالى بعباده، أن شرّع لهم عبادات يتقربون بها إليه سبحانه ويتطهرون بها من الذنوب والأوزار، وإلى جانب ذلك، فهي تعتبر وسيلة فعّالة لتعميق مفاهيم الخير والصلاح في النفس البشرية، ودفعها نحو الإستقامة على طريق الله تعالى، وهي بذلك تشكل وسيلة للوقاية من إنتشار الجريمة في المجتمع[27].

سيتم التعرض لمسألة إقرار العبادات كآلية للوقاية من الجريمة من خلال التطرق لمفهوم العبادات بشكل دقيق **(مطلب أول)**، ثم استعراض دورها في الوقاية من الجريمة **(مطلب ثان)**.

المطلب الأول : مفهوم العبادات

في الحقيقة لا تثير مسألة مفهوم العبادات أية إشكالية، إلا أنه وبغرض استساغة دورها في الوقاية من الجريمة، فإنه كان من الضروري التعرض لتعريف العبادات **(فرع أول)**، ثم إستعراض أهميتها في حياة الإنسان بصفة عامة **(فرع ثاني)**.

الفرع الأول : تعريف العبادات

العبادة في اللغة مصدرها عبد، فيقال عبد عبادة وعبودية، بمعنى انقاد وأطاع وخضع وذل[28]، ويقول الراغب في مفرداته «العبودية إظهار التذلل، والعبادة أبلغ منها لأنها غاية التذلل، ولا يستحقها إلا من له غاية الإفضال وهو الله تعالى»، أما العبادة في الشرع فهي فعل المكلف على خلاف هوى النفس تعظيما لربه، واستجابة لأوامره ونواهيه[29]، وذلك على الوجه الذي وضعه الشارع الحكيم وتكفل بشرحه الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم.

لعل أبلغ تعريف للعبادة هو تعريف الإما ابن تيمية رحمه الله تعالى الذي قال: «أن العبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة»[30]، فالعبادة بمفهومها العام والواسع تتناول ما جاء في دين الله من أمر ونهي، ولتحقيق معنى العبودية لابد من الإمتثال لأوامر الله ونواهيه في كل شأن من شؤون الحياة، والإسلام نهى عن كل ما فيه ضرر أو أذى بدء بالصغائر وانتهاء بالكبائر، أما العبادة بمفهومها الخاص، فهي تتناول مجموعة الشعائر أو الفرائض التي فرضها الله على عباده وحدد لها مواقيت تؤدى فيها، وهي الشعائر التعبدية كالصلاة والزكاة والصوم والحج[31]، وهي فرائض أوجبها الله تعالى على كل مكلف من عباده.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفرع الثاني : أهمية العبادات

إن الشأن في جميع العبادات المفروضة على المكلف، أنها تربية للنفس وتقويم لسلوكها حتى تستقيم في جميع المجالات، فتطهّر من الرذيلة وتنأى عن المعصية، فلا تقترف إثما ولا ترتكب جرما[32]، ولكل عبادة منها آثارها التربوية في ذلك، والعبرة في العبادة ليست بظاهرها، وإنما بحقيقتها وما تتركه في النفس من أثر، فالعبادة الحقيقية الصادقة هي التي تتميز بما يلي[33]:

- أنها ليست مجرد تبتل وأذكار يؤديها اللسان أو الجوارح، وإنما هي أفعال يشارك فيها القلب واللسان والعقل وسائر الجوارح والأعضاء الحسية.

- أنها تحض النفس البشرية على فعل الخير والكفّ عن الشر، مما يجعل الإنسان عضوا فاعلا ونافعا في المجتمع الذي يعيش فيه.

- أنها تعمل على تقوية خلق التقوى في الإنسان المسلم، مما يجعله فردا واقعيا عمليا.

المطلب الثاني : دور العبادات في الوقاية من الجريمة

تترك العبادات - بجميع صورها - أثرا عظيما في سلوك الفرد وسلوك الجماعة دون إغفال سلوك الحكّام والمواظبة عليها تعمق لديهم مفاهيم الخير والصلاح وتدفعهم نحو الإستقامة والتواصي بالحق والتواصي بالصبر.

إن المتأمل في واقعنا المعاصر، يجد أن نسبة الجريمة تقل في المجتمعات التي يغلب على أفرادها التدين فكلّما ارتفعت نسبة التدين بين أفرادها إنخفضت معدلات الجريمة[34]، وسيتم استعرض دور أنواع العبادات المختلفة في الوقاية من الجريمة، من خلال ما يلي:

الفرع الأول : دور الصلاة في الوقاية من الجريمة

العلاقة بين الصلاة والوقاية من الجريمة جلية، فقد جعل الله تعالى تركها عنوانا للإنغماس في الشهوات، وسبيلا للوقوع في الغي والظلال، وسببا من أسباب الخلود في النار، وذلك وفقا لما قاله تعالى: «فَخَلَفَ مِن بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا»[35]، والصلاة إن أقيمت بروحها لا بشكلها، لتركت في النفس أثرا عظيما، فهي صلة العبد وبه، وهي وسيلة فعالة من الوسائل الوقائية لمكافحة االإجرا[36]، ومن آثارها على حياه الفرد والجماعة ما يلي:

- في أداء الصلاة كبحا لجماح النفس وحجزا لها عن إتباع الشهوات، التي تؤدي إلى الوقوع في الجرائم، حيث ورد في قوله تعالى مصداقا لذلك: «اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ»[37]، كما أن في أدائها اطمئنان النفس وراحة القلب، لذلك كان الرسول صلّى الله عليه وسلم إذا حزّبه

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أمر فزع إلى الصلاة.

- أن المرء حين يؤديها خمس مرات في اليوم، يظل على صلة دائمة بالله عز وجل، مستشعرا رقابته الدائمة عليه فيخرج منها بزاد روحي وإيماني قوي، يستعين به على مصاعب الحياة وهمومها[38]، فالصلاة أكبر عون للفرد على تحصيل مصالح الدنيا والآخرة ودفع مفاسد الدنيا والآخرة، وهي منهاة عن الإثم ودافعة لأهواء القلب ومطردة للدّاء عن الجسد، ومنوّرة للقلب ومبيضة للوجه ومنشطة للجوارح والنفس وجالبة للرزق ودافعة للظلم وناصرة للمظلوم وقامعة لأخلاط الشهوات وحافظة للنعمة ودافعة للنقمة ومنزلة للرحمة وكاشفة للغمة.

- أن أداء الصلاة بروحها لا بشكلها يجعل المسلم نقي السريرة طيّب القلب يحب لإخوانه ما يحب نفسه ويخشى الله سرا وعلانية، فيتيقّن أن الإقدام على ارتكاب الجريمة يؤدي به إلى نار جهنّم.

- في صلاة الجماعة تحقيق لروح الأخوة وترسيخها بين أفراد المجتمع، فهي إلى جانب أنها تحقق مبدأ المساواة بين الناس حين التقائهم في صفوف متراصّة، فإنها فرصة عظيمة لأن يلتقي المسلم بإخوانه، فيتفقد الحاضر الغائب[39] ويسأل الصحيح عن المريض، الأمر الذي يخلق الشعور الجماعي بالوحدة والتضامن ويبعث الأمن والطمأنينة بين الناس، ويقضي بالنتيجة على الأحقاد[40] والعدوانية لدى النفوس البشرية.

الفرع الثاني : أثر الزكاة في الوقاية من الجريمة

إن في أداء الزكاة بالصورة التي فرضها الله عزوجل، الكثير من الفوائد العظيمة التي تعود على أصحابها بالخير والنّماء، وتعود على المجتمع بالرخاء والإزدهار، ويظهر ذلك من خلال ما يلي:

- تعتبر الزكاة مطهرة لنفس الفقير من الحسد والحقد والضغينة، التي تؤدي إلى ارتكاب الجريمة، لأن الزكاة وسيلة من وسائل القضاء على الفقر الذي هو أحد عوامل، فأداء الزكاة وبذلها في مصارفها، يقرب الفجوة بين الأغنياء والفقراء[41]، فيجعل الفقير مطمئن النفس معترفا بالتفاوت الفطري في الأرزاق بين الناس، فلا يفكر في الإعتداء على الغني، فمن المعلوم أن الحاجة في كثير من الحالات تدفع البعض من ضعاف الإيمان إلى الإجرام، غير أنه عندما تسد حاجة الفقير بمبلغ الزكاة، يطهر قلبه من الحقد والحسد[42] على من حوله، فتحفظ الأموال ويصان المجتمع من الإعتداء.

- تعتبر الزكاة طهارة لنفس الغني من البخل والشح[43]، اللذان يدفعان إلى القتل وقطيعة الرحم، وقد جاء في الحديث الشريف عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قال: «اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ»[44]، وفي حديث آخر، عن عبد الله بن عمر بن العاص قال: «خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالشُّحِّ، أَمَرَهُمْ بِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا»[45]، ومنه يظهر أن أداء الزكاة تحرير للنفس من حب المال وتعويد لها على البذل والجود به.

- بالزكاة كذلك يأمن المجتمع[46] وتأمن الدولة ممن تخشى شرهم وفسادهم، فقد تضطرّ الدولة إلى مداراة بعض أفرادها تأليفا لهم واستمالة لقلوبهم ووقاية من شرهم وفسادهم، والزكاة تغنيها عن ذلك.

- بالزكاة أيضا تفرج كربة الغارمين الذين لحقتهم ديون كبيرة أو خسائر فادحة بسبب كساد تجارتهم، فلا يضطر هؤلاء إلى الغش في البيع أو الإحتيال على المشترين وغيرها من الممارسات المنهي عنها شرعا، والتي يمكن أن تشكل جرائم تعزيرية.

الفرع الثالث : أثر الصوم في الوقاية من الجريمة

الصوم من أهم العبادات التي تهذّب النفس وتزكيها وتحررها من سلطان الغريزة التي تدفع إلى ارتكاب الجريمة، والهدف من الصوم هو حصول التقوى ممصداقا لما أتى به الشارع الحكيم، حيث روى بن حجر في بيان الحكمة من الصوم أنه سببا لاتقاء المعاصي وحائلا بينها وبين النفس[47]، ويتضح ذلك جليا في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم حاثّا الشباب غير القادر على الزواج على الصوم، حيث ورد في الحديث الشريف عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ»[48]، لذلك فمن آثار الصوم ما يلي:

- أنه يكبح جماح النفس عن الشّهوات والملذّات، ويصونها من إتّباع أهوائها، فيسيطر على انفاعلاتها وعواطفها ويحجزها عن المعصية ويروّضها على الإستقامة وفعل الخير وهو بذلك مطية لتهذيب النفس والروح[49].

- في الصيام مثل عليا لتربية الإرادة المؤمنة التي تستعلي على عادات الإنسان وأهوائه وشهواته، بل تستعلي على ضرورات حياته فترة من الزمن، فتقضي على بواعث الشر والجريمة.

- من آثار الصوم كذلك، القضاء على بواعث الخصام والخلافات المؤدية إلى الجريمة، فالصائم يحبس لسانه عن اللغو والسباب والخوض في أعراض الناس، ويردعه كذلك عن ارتكاب الفواحش وأخذ الرشوة وأكل أموال الناس بالباطل[50]، ويدعوه إلى الصبر والإحتساب

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وعدم رد الإساءة بمثلها.

إن منطلق تلك السلوكات الحميدة، حديث السول االله عليه وسلم، عن أبي هريرة رضي االله عنه قال: قال رسول االله صلّى االله عليه وسلّم: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثُ وَلَا يَصْخَبُ فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ لِلصَّائِمِ فَرِحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ»[51]، فالصوم إذن يرسّخ في النفس كل خلق كريم، ويجعل من الإنسان رقيبا على نفسه خائفا من ربّه، ممتنعا عن ارتكاب أية معصية أو جرم.

الفرع الرابع : أثر الحج في الوقاية من الجريمة

الحج من أوضح العبادات أثرا في حياة المسلمين، خاصة فيما يتعلق بالجانب الوقائي من الجريمة، وذلك لعدّة أمور:

- أن له حرمتان، حرمة مكانية دائرتها البيت الحرام والبلد الحرام، ويتسع نطاق هذه الحرمة لتشمل الحيوانات والأشجاروالأشياء، وحرمة زمانية ميقاتها الأشهر الحرم، وبذلك فإن هاتين الحرمتين تحولان دون الإنحراف والسلوك الإجرامي، وذلك تصديقا لقوله تعالى: «الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ»[52].

- أن منهج التربية بتحريم الزمان والمكان شرع إلهي قديم أقره الإسلام، وربط بين المسلمين الأولين والسلمين الآخرين، وهو فرصة تهيئ لأهل العصر الواحد التفاهم وقطع أسباب الخلاف والتخاصم، وهو بمثابة هدية إلهية يتدبر الناس فيها شؤونهم، وبذلك يكفون عن العدوان وعن الجشع المثيرللتناحروالجدال القاضي على الأمن والإستقرار المفسد لخلافة الإنسان في الأرض[53].

- أن المسلم يتزود في حجه بزاد روحي كبير من صفاء القلب وطهارة النفس، فيرجع من حجه كيوم ولدته أمه[54] ولا شكّ أن شعور المرء بأن صفحته خالية من الذنوب، دافع له إلى أن يعيد النظر في سلوكه مع الناس من حوله، فتتقوى لديه نوازع الخيروالصلاح فيدعو إلى الخير وينبذ الشرويتحكم في شهواته ويكبح غرائزه.

- الحج فرصة عظيمة يجتمع فيها المسلمون من كل مكان على اختلاف أجناسهم وألوانهم، فيطّلع بعضهم على أحوال بعض، لتتحقق بينهم مبادئ الأخوة والمساواة وتختفي بينهم مظاهر العصبية والشقاق[55].

- موسم الحج وأيّامه تعود بالخيروالبركة على الفقراء والمساكين، من أهل البلد الحرام، بل يتعداه إلى خارجه[56] فتجد أن ما يذبح فيه من هدي وفدية وأضاحي يوزع -لكثرته - على

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفقراء في كثير من البلدان.

مما سبق ذكره، يتبيّن أن العبادات - بجميع صورها- لها تأثير كبير على النفس البشرية، وهي وسيلة فعّالة في تعميق مفاهيم الخير والصّلاح ودفع النفس نحو الإستقامة على طريق الخير، فتجعلها تنفر من الفساد والإجرام وبالتالي تختفي كل مظاهر السلوك الإجرامي، فالصلاة برحها تنهى عن الفحشاء والمنكر، والصوم بحقيقته يلجم النفس عن اتباع الهوى، والزكاة تسدّ حاجة الفقراء التي قد تفتح عليم أبوابا غير مشروعة، والحج المبرور يجعل من العفة السمة البارزة في سلوك الفرد.

المبحث الثالث : الحث على مكارم الأخلاق

من المسلّم به أن النظام الأخلاقي في الإسلام يرتبط ارتباطا وثيقا بنظام العقيدة ونظام العبادات، فبقدر ما يتشبّع الإنسان بمعانيهما، بقدر ما تترسّخ الأخلاق في وجدانه، لذلك عني الإسلام بالأخلاق عناية فائقة وجعلها أحد الأصول الأربعة التي يقوم عليها، بل هي الأمر الذي بعث الرسول صلّى الله عليه وسلّم ليتممه حيث جاء في الحديث الشريف، عن أبي هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ حُسْنَ الأَخْلاَقِ»[57]، وأثر الأخلاق في الوقاية من الجريمة كبير وواضح[58]، وسيتم التطرق لهذا الأثر **(مطلب ثان)** ولكن بعد شرح مفهوم الأخلاق **(مطلب أول)**.

المطلب الأول : مفهوم الأخلاق

لقد فصّل الإسلام في نظام الأخلاق تفصيلا كبيرا، فما من خصلة خلقية إلا وذكرها القرآن الكريم وكذلك السنة النبوية في نصوص واضحة جليّة، كل ذلك لكي تشمل الأخلاق كل أفعال الإنسان وأحواله، وفي جميع ميادين الحياة، ذلك لأنها ليست مجرد مظاهر خاجية يتعيّن أن يظهر بها الفرد في أوقات معيّنة، وإنما هي دين واجب الإتباع، وشرع ملزم لكل مسلم يجازى بجزاء دنيوي وآخروي ثوابا وعقابا.

الفرع الأول : تعريف الأخلاق

الأخلاق في اللغة جمع خلق، والخلق بضم اللام يراد بها معان عدّة، منها الدين والطبع والسجية والمروءة والتربية والسلوك الرفيع، غير أن حقيقة الخلق أنه وصف لصورة الإنسان الباطنة، وهي نفسه وأوصافها ومعانيها المختصة بها، ويوصف الخلق بالمدح فيقال خلق حسن، ويوصف بالذم فيقال خلق ذميم[59]، أما الأخلاق في الاصطلاح فهي حال راسخة في النفس، تصدر عنها الأفعال من خير أو شر من غير حاجة إلى فكر وروية وقد كان النبي صلى الله عليه وسلّم يقول: «اللَّهُمَّ كَمَا حَسَّنْتَ خَلْقِي فَحَسِّنْ خُلُقِي»[60].

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن الأخلاق ليست مجرّد أوصاف يتصف بها الإنسان، بل هي علم قائم بذاته، يبحث عن معنى الخيروالشر، ويبيّن ما ينبغي أن تكون عليه معاملة الناس مع بعضهم البعض، ويشرح الغاية التي ينبغي أن يقصدوا إليها في أعمالهم، وينير السبيل للفرد لفعل ما ينبغي، وهي الدعامة الأولى في بناء كل مجتمع سليم.

بناء على ذلك، فقد أولت الشريعة الإسلامية مسألة الأخلاق اهتماما كبيرا، حيث ما فتئت تحث على التحلي بمكارم الأخلاق في كثير من النصوص القرآنية والنبوية، لما فيها من الخيروالسعادة والصلاح للأفراد جميعا[61]، وقد وصف الرسول صلى الله عليه وسلم من اتصف بها بأنه من أكمل المؤمنين إيمانا، حيث جاء في الحديث الشريف عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَكْمَلُ المُؤمِنِينَ إِيمَاناً أَحسَنُهُم خُلُقاً»[62].

الفرع الثاني : أنواع الأخلاق الإسلامية

إن الأخلاق التي دعت إليها الشريعة الإسلامية أوسع من التّكلّم عنها في هذا المقام، فقد بلغت مسألة الأخلاق في الإسلام مبلغا عظيما من الرقّي والعظمة في حياة الفرد عموما، بما اشتملت عليه من تفصيلات موثّقة للرّوابط الإجتماعية بين الأفراد، ومؤثرة تأثيرا عميقا في تغذية وحدة الأمة الإسلامية وتنمية روابط المودة والإخاء بين المسلمين، ومع ذلك سيتمّ ذكر بعض هذه الأخلاق، خاصة تلك التي لها علاقة بالوقاية من الجريمة.

أولا : الصبر

عرف الصبر بأنه حبس النفس عن التّسلّط بالمقدور، وحبس اللّسان عن الشكوى وحبس الجوارح عن المعصية، وعرّف كذلك بأنه قوة خلقية من قوى الإرادة، تمكّن الإنسان من ضبط نفسه، لتحمل المتاعب والمشقات والآلام[63]، وضبطها عن الإندفاع بعوامل الضجر والجزع والسأم والملل والعجلة والرعونة والغضب والطيش والخوف والطمع وإتباع الأهواء والشهوات والغرائز.

إن الصبر سيّد الأخلاق، فما من خلق فاضل إلا ويرجع إلى الصبر، فهو أساس الأخلاق الحميدة التي رغّب فيها الإسلام وأمر بها، ويلمس ذلك في قوله تعالى: «وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ»[64]، وقوله أيضا: «وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ»[65].

ثانيا : الأمانة

الأمانة مصطلح مأخوذ من أمن وأمنا، وأمن بمعنى لم يخف، أمنت غيري من الأمن والأمان، والأمن ضد الخوف، أما الأمانة فضد الخيانة، والأمانة من جانبها النفسي خلق ثابت في النفس يعفّ به الإنسان عما ليس له به بحق، وإن تهيّأت له ظروف العدوان عليه دون أن

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يكون عرضة للإدانة عند الناس لم يفعل.

إن الأمانة خلق تتعدد مجالاته وتتسع دوائره، فلا يقتصر على العفّة عن الأموال، بل العفة عن كل ما ليس للإنسان به حق، فالعفة عن العدوان على الأعراض من الأمانة، والعفة عن العدوان على الحقوق العلمية من الأمانة، والعفة عن الغش وتطفيف الكيل من الأمانة، والعفة عن الغل والحقد من الأمانة، وكفّ الفرد نفسه عما يحرّم الله عليه كذلك من الأمانة، وإعطاء كل ذي حق حقه من الأمانة أيضا[66].

إن الأمانة مصدر للأمان، والأمان من الأمن كما سبق ذكره، وهو عكس الخوف، وحين تنعدم مسببات الخوف يحصل الأمان في النفوس، ولما كان الأمين إنسانا مأمون الجانب لا يخشى عدوانه على حقوق غيره كانت ساحته ساحة أمان، ليس فيها أي مثير للخوف على المال أو على العرض أو على الحياة، ولذلك سمّيت الخصيلة التي يتحلّى بها الأمين تجاه حقوق الآخرين الأمانة.

لقد حث الإسلام على التخلق بخلق الأمانة، وجعلها إحدى صفات المؤمنين، بل من لزوم الإيمان، ومن الآيات التي تؤكد ذلك، ما ورد في قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا»[67]، وعن أنس بن ملك رضي الله عنه قال: ما خاطبنا رسول الله صلّى الله عليه وسلم، إلا قال لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له، وجعل فقد الأمانة من علامات النفاق لحديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلّم قال: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ»[68].

ثالثا : الحياء

إن الحياء في الإنسان يبعث على فعل الجميل واجتناب القبيح، والحياء من الفضائل الخلقية التي حث عليها الإسلام ورغّب فيها وأعلى من شأنها، وجعلها جزء من الإيمان[69]، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلّم قال :« الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنْ الْإِيمَانِ »[70]، فعديم الحياء لا يتورّع عن القيام بأي فعل[71]، وقد جاء في الحديث الشريف عن أبي مسعود رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم :« إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْت»[72].

رابعا : التواضع

التواضع هو خفض الجناح وعدم التعالي، وهو نقيض الكبر، والتواضع صفة من صفات المؤمنين، حيث ورد في قوله تعالى: «لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ»[73]، وورد أيضا في قوله جل وعلا: «وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ»[74]، كما جاء في الحديث الشريف عن عبد الله

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلّم قال: « لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ»، قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا، وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ»[75]، فالكبر إذن من الرذائل التي توقع المرء في الجريمة، لأنه يتعالى على من حوله من الناس فيتعسف ويتجبر ولا يخضع للحق[76].

خامسا : العفو

العفو هو التجاوز وترك المؤاخذة بالذنب، وهو من الصفات الحميدة التي يتحلّى بها الإنسان، لأنها لا تصدر إلا من ذي نفس حليمة، راجحة العقل، صبرت على اعتداء الغير، وبذلك فهي تكبت الإنتقام والثأر الذي يكوّن في غالب الأحيان جرائم جديدة كردّ فعل على تلك المرتكبة سابقا، لذلك كثيرا ما يقترن العفو بالحلم الذي يعتبر إمساك النفس عن هيجان الغضب، وإمساك اليد غن البطش واللسان عن الفحش، وقد حثت الشريعة الإسلامية السمحاء على العفو في كثير من المواضع منها قوله تعالى: «الَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ»[77]، وقوله أيضا جل وعلا: «وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على الله إنه لا يحب الظالمين»[78].

المطلب الثاني : دور الأخلاق في الوقاية من الجريمة

إن مكارم الأخلاق ضرورة إنسانية لا يستغن عنها فرد ولا مجتمع، فبدونها تنهار الروابط الإجتماعية[79] ولذلك لما أدرك أصحاب النفوس المريضة مكانة الأخلاق في المجتمعات الإسلامية، حشدوا كل إمكاناتهم للعمل على إفساد أخلاق المسلمين، ومن المعلوم أن فساد الأخلاق سبب رئيسي في انتشار الجريمة في المجتمعات فتحلي المسلم بالأخلاق الفاضلة، يضبط سلوكه ويحصّنه من الوقوع في الجريمة.

الفرع الأول : دور الصبر في الوقاية من الجريمة

إن الصبر - كما سبق عرضه - خلق إسلامي عظيم، يدعو صاحبه إلى الإحسان للناس والصبر على أذاهم والكف عن المحرّمات، لذلك هو نفحة روحية يعتصم بها المؤمن، فيسكن قلبه ويطمئن، ولولاه لانهارت نفس الفرد لما يتعرّض له من بلايا ونكبات، والصبر أساس كثير من الفضائل، لأنه يربّي ملكات الخير في النفوس فكظم الغيظ وإخماد جذوة الغضب والدفع بالتي هي أحسن، أمور تحتاج إلى حظ وفير من خلق الصبر[80]، وكل هذا يطفئ السلوكات العدوانية المؤدية إلى ارتكاب الجرائم.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفرع الثاني : دور الأمانة في الوقاية من الجريمة

إن التحلي بخلق الأمانة يدفع صاحبه إلى أداء الحقوق لأصحابها، ولما كانت الأمانة ضد الخيانة، فمن الأمانة أن يعفّ الفرد عما ليس حقّه من المال، وأن يؤدّي ما عليه من حقوق لأصحابها، حيث جاء في الحديث الشريف عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم: «أَدِّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ، وَلا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ»[81]، ومن الأمانة حفظ أعراض الناس من التّعرض لها بالقول أو الفعل وصيانتها مما يؤذيها، ومن الأمانة أيضا حفظ الأسرار التي استؤمن الفرد عليها، فإذا فقدت الأمانة بين الأفرد وحلت الخيانة محلّها، اضطربت الحياة وعمّ الصراع بين الناس، فيشيع الإنتقام بينهم كرد فعل على ذلك[82]، لينتهي الأمربوقوع الجريمة.

الفرع الثالث : دور الحياء في الوقاية من الجريمة

يمنع خلق الحياء صاحبه عن ارتكاب القبائح والمنكرات، فكما جاء في الحديث الشريف عن عمران بن حصين قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم :« الحَيَاءُ لا يَأْتِي إِلا بِخَيْرٍ»[83]، فمن يتحلى بخلق الحياء فإن حياءه يحجزه عن الفواحش ما ظهر منها وما بطن، لأنه يستحي من الله ويستحي من الناس[84]، فلا يقدم على معصية الله ولا يؤذي غيره من الناس، أما حين ينعدم الحياء، يهون على الفرد فعل المعاصي والجرائم والمجاهرة بها.

إن الحياء من لوازم الإيمان، فكما جاء في الحديث الشريف عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّعلى رجل من الأنصاروهو يعظ أخاه في الحياء، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «دَعْهُ فَإِنَّ الحَيَاءَ مِنَ الإِيمَانِ»[85].

خلاصة القول، أن ضمان تحلّي النفوس بالخلق الحسن يضمن انحسار السلوك المنحرف، الذي يؤدي في أغلب الحالات إلى ارتكاب الجريمة، وما حثّ الشريعة الإسلامية الغرّاء على مكارم الأخلاق، إلا إدراكا منها لما تلعبه هذه الأخيرة من دور فعال في الوقاية من الجريمة.

الخاتمة :

مما سبق عرضه في هذه الورقة البحثية، يستنتج أن تأثير الشريعة الإسلامية في السلوك البشري عظيم جدا سواء على مستوى الفرد أو الجماعة أو الدولة، فهي تلعب دورا بارزا في اتّقاء الجريمة، وذلك لما تحدثه من أثر إيجابي لدى النفوس البشرية، فيعدل الفرد عن ارتكاب الجرائم التي نهى عنها الشرع، فالمؤمن العابد المتخلق يشعر بصلته الدائمة بالله عزوجل من خلال عبادته وطاعته، فيكون بهذا بعيدا عن المحارم متوقّيا للمآثم، لا تعرف الفاحشة إلى نفسه سبيلا، ولا تعرف الجريمة إلى سلوكه طريقا.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بناء على هذه الاستنتاجات ، فإنه يقترح ما يلي :

تفعيل العمل الدعوي والتركيز على التهذيب النفسي والروحي للفرد في مختلف الأماكن والأوقات

إثراء المناهج والبرامج المدرسية بالأحكام الشرعية التي تساهم في ترسيخ الإيمان وحب العبادات واكتساب الأخلاق الحميدة.

إعادة الإعتبار لدور كل من المسجد والإمام في الحياة اليومية للأفراد.

التركيز على الجانب الديني في البرامج الإصلاحية داخل المؤسسات العقابية.

تجريم كل أنواع السلوكات الماسة بالشريعة الإسلامية والمقزّمة لدورها في الوقاية من الجريمة.

الهوامش :

1 زواني بلحسن، جناح الأحداث، دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والتشريع الجزائي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإسلامية، تخصص شريعة وقانون، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر، 2004، ص 131.

2 حمر العين لمقدم، الدور الإصلاحي للجزاء الجنائي، رسالة للحصول على درجة الدكتوراه في القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تلمسان، 2015، ص 22.

3 أنيس ويزانا بنت أبو بكر، التدابير الوقائية من الزنا في الفقه الإسلامي وتطبيقها في ولاية ترنجانو، بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستر في معارف الوحي والتراث، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا، 2007، ص 7.

4 إبن منظور، لسان العرب، المجلد الثالث، دار صادر، بيروت، 2004، ص 193.

5 طارق بن سليمان الهلال، الإيمان ودوره في الوقاية من الجريمة، بحث إستكمالي للحصول على درجة الماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية الأمنية، 1426هـ، ص 28.

6 رزيق بخوش، الحماية الجزائية للدين الإسلامي، دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير، تخصص شريعة وقانون، كلية العلوم الإجتماعية والإسلامية، جامعة باتنة، 2006، ص 85.

7 سعداوي محمد الصغير، السياسة الجزائية لمكافحة الجريمة، دراسة مقارن بين التشريع الجنائي الدولي والشريعة الإسلامية، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في الأنثربولوجيا الجنائية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة تلمسان، 2010، ص 317.

8 الآية 65 من سورة مريم.

9 زواني بلحسن، المرجع السابق، ص 136.

10 رواه مسلم، علي بن سلطان محمد القاري، مرقاة المفاتيح، شرح مشكاة المصابيح، دار الفكر، دون بلد نشر، 2002، رقم الحديث 5701، ص 3636.

11 الآية 136 من سورة النساء.

12 طارق بن سليمان الهلال، المرجع السابق، ص 102.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

13 سعداوي محمد الصغير، المرجع السابق، ص 318.

14 زوانتي بلحسن، المرجع السابق، ص 136.

15 الآية 82 من سورة الأنعام.

16 الآية 55 من سورة النور.

17 رزيق بخوش، المرجع السابق، ص 7.

18 رواه البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار الريان للتراث، دون بلد نشر، 1986، رقم الحديث 2419، ص 215.

19 سعداوي محمد الصغير، المرجع السابق، ص 319.

20 رزيق بخوش، المرجع السابق، ص 7.

21 طارق بن سليمان الهلال، المرجع السابق، ص 87.

22 عز الدين كيحل، العقوبة بالجلد في الفقه الإسلامي وإمكان تطبيقها في الأنظمة الجزائية الحديثة، مجلة المنتدى القانوني، العدد الخامس، دون سنة، ص 14.

23 بلخير سديد، الحماية الجنائية للرابطة الأسرية، في الفقه الإسلامي والقانون الجزائري، دراسة مقارنة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإسلامية، تخصص: شريعة وقانون، كلية العلوم الإجتماعية والإسلامية، جامعة باتنة، 2006، ص 53.

24 الآية 283 من سورة البقرة.

25 الآية 135 من سورة النساء.

26 رواه البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المرجع السابق، رقم الحديث 6440، ص 141.

27 بلخير سديد، المرجع السابق، ص 53.

28 يحي بن نصير السرحاني الشهراني، أثر عبادة الصلاة في الوقاية من الجريمة، مذكرة ماجستير في الشريعة، كلية الدراسات العليا، قسم العدالة الجنائية، 2005، ص 43.

29 بلخير سديد، المرجع السابق، ص 52.

30 سعداوي محمد الصغير، المرجع السابق، ص 319.

31 ضريفي الصادق، تقنين الفقه الإسلامي ما له وما عليه، مجلة معارف، العدد 15، ديسمبر 2013، ص 38.

32 بلخير سديد، المرجع السابق، ص52.

33 سعداوي محمد الصغير، المرجع السابق، ص 320.

34 رزيق بخوش، المرجع السابق، ص 7.

35 الآية 59 من سورة مريم.

36 يحي بن نصير السرحاني الشهراني، المرجع السابق، ص211.

37 الآية 45 من سورة العنكبوت.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

38 سعداوي محمد الصغير، المرجع السابق، ص 320.

39 يحي بن نصير السرحاني الشهراني، المرجع السابق، ص 189.

40 بلخير سديد، المرجع السابق، ص 53.

41 محمد عبد الجواد محمد، أصول القانون مقارنة بأصول الفقه، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1991، ص 66.

42 يحي بن نصير السرحاني الشهراني، المرجع السابق، ص 65.

43 سعداوي محمد الصغير، المرجع السابق، ص 321.

44 رواه البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المرجع السابق، رقم الحديث 2315، ص 121.

45 رواه النسائي، محمد شمس الحق العظيم آبادي، شروح الحديث عون المعبود، دار الفكر، دون بلد نشر، 1995، رقم الحديث 1698.

46 رزيق بخوش، المرجع السابق، ص 53.

47 سعداوي محمد الصغير، المرجع السابق، ص 321.

48 رواه البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المرجع السابق، رقم الحديث 1806، ص412.

49 يحي بن نصير السرحاني الشهراني، المرجع السابق، ص 59.

50 سعداوي محمد الصغير، المرجع السابق، ص 324.

51 متفق عليه، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المرجع السابق، رقم الحديث 1795، ص 125.

52 الآية 197 من سورة البقرة.

53 سعداوي محمد الصغير، المرجع السابق، ص 325.

54 يحي بن نصير السرحاني الشهراني، المرجع السابق، ص72.

55 سعداوي محمد الصغير، المرجع السابق، ص 326.

56 يحي بن نصير السرحاني الشهراني، المرجع السابق، ص 74.

57 رواه والبخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المرجع السابق، رقم الحديث 3666، ص 665.

58 بلخير سديد، المرجع السابق، ص 54.

59 سعداوي محمد الصغير، المرجع السابق، ص 327.

60 أخرجه أحمد وصححه ابن حبان، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المرجع السابق، رقم الحديث 5686، ص 471.

61 طارق بن سليمان الهلال، المرجع السابق، ص 75.

62 رواه الترمذي، علي بن سلطان محمد القاري، المرجع السابق، رقم الحديث 3263، ص 183.

63 طارق بن سليمان الهلال، المرجع السابق، ص 80.

64 الآية 17 من سورة لقمان.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

65 الآية 177 من سورة البقرة.

66 سعداوي محمد الصغير، المرجع السابق، ص 330.

67 الآية 58 من سورة النساء.

68 رواه البخاري ومسلم، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المرجع السابق، رقم الحديث 33.

69 سعداوي محمد الصغير، المرجع السابق، 329.

70 رواه البخاري ومسلم، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المرجع السابق، رقم الحديث 24، ص94.

71 يحي بن نصير السرحاني الشهراني، المرجع السابق، ص 140.

72 رواه البخاري.

73 الآية 88 من سورة الحجر.

74 الآية 18 من سورة لقمان.

75 رواه مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، دار إحياء الكتب العربية، دون بلد نشر، دون سنة، رقم الحديث 91، ص133.

76 سعداوي محمد الصغير، المرجع السابق، ص 330.

77 الآية 134 من سورة آل عمران.

78 الآية 40 من سورة الشورى.

79 رزيق بخوش، المرجع السابق، ص 6.

80 سعداوي محمد الصغير، المرجع السابق، ص 331.

81 رواه البخاري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، دار المعرفة، دون بلد نشر، 1998، رقم الحديث 234، ص 936.

82 سعداوي محمد الصغير، المرجع السابق، ص 332.

83 رواه البخاري ومسلم، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المرجع السابق، رقم الحديث 24، ص94.

84 يحي بن نصير السرحاني الشهراني، المرجع السابق، ص 140.

85 رواه البخاري ومسلم، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المرجع السابق، رقم الحديث 24، ص94.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com